

## الدرس 56 كرسي الإمام مالك مادة الفقه المالكي للدكتور سعيد

الكملي

سعید الکملي

تأملت علما مرتضى فافضلهم من ليس في جده لعب. وممالك كن الى الهدى والى اهتدى. به امم من سائر العجم والعرب بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين - 00:00:00  
سیدنا محمد وعلی الله واصحابه اجمعین بسم الله الرحمن الرحيم قال عبید الله بن یحیی رحمه الله وحدثني عن مالک عن ابن شهاب عن علی ابن حسین ابن علی ابن ابی طالب انه قال كان رسول الله صلی الله - 00:00:42  
علیه وسلم يکبر في الصلاة كلما خفض ورفع فلم تزل تلك صلاته حتى لقي الله. هذا الاثر کنا اه تحدثنا عن ما عنا من اه مما يتعلق 00:00:57 باسناده آما قوله -

ان رسول الله صلی الله علیه وسلم كان يکبر كلما خفض ورفع فالمعنى بالخفض الرکوع والسجود والمقصود بالرفع لا ليس المقصود الرفع من الرکوع لان الرفع من الرکوع لا تکبیر فيه - 00:01:17

اه انما المقصود بالرفع الرفع من السجود والقيام من التشهد الاوسط اما الرفع من الرکوع فلا يدخل معنا في هذا فانه لا تکبیر في وانما فيه التسمية والتھمید الامام مالک رحمه الله - 00:01:41

سيذكر في هذا الموضوع اثارا اما متصلة واما منقطعة والمنقطع منها متصل من اوجه صحيحة متعلقة بالتكبیر في الخفض والرفع وسيکثر من ذلك لماذا ليبين ان التکبیر اعني تکبیرات الانتقال سنة مسنونة - 00:02:03

ولماذا يکثر ذلك يکثر الإمام من من ذكرها لان بعض علماء من السلف الطیب كانوا لا يرون التکبیرة تکبیرة الانتقال اصلا كان بعضهم يکبر تکبیرة الاحرام فقط ثم لا يکبر بعد ذلك في في الانتقال - 00:02:30

وكان بعضهم يکبر عند الخفض ولا يکبر عند الرفع وكان بعضهم يرى ان التکبیر التکبیر الانتقال خاص بصلة الجماعة فإذا كان في صلاة الجماعة شرع تکبیر الانتقال والا فلا. لماذا؟ قالوا لان تکبیرة الانتقال انما شرعت - 00:02:51

لتخبر المأمورين لتعلم المأمورين بانتقال الإمام ليتبعوه وذلك غير حاصل في صلاة الفجر والامام ما لك يورد بكثرة هذه الاثار ليبين ان التکبیر في كل خفض ورفع انما هو للمأمور والفذ والامام - 00:03:09

وهذا ما انعقد عليه اجماع بعد. وقد روی الإمام احمد عن سعید بن سمعان قال اتنا ابو هريرة في مسجد بنی زريق فقال ثلاث كان رسول الله صلی الله علیه وسلم يعمل بهن قد تركهن الناس - 00:03:27

كان يرفع يديه مدا اذا دخل في الصلاة وكان يکبر كلما خفض ورفع قال ابن ابی هريرة قد تركهن الناس وكان التکبیر في كل خفض ورفع مما تركه الناس فلذلك الامام مالک رحمه الله يکثر من ذكر - 00:03:45

ما يدل على هذا طبعا هذا الاثر آما مرسل ولا يضر ارساله لانه قد صح عن النبي صلی الله علیه وسلم انه كان يکبر في الخفض والرفع. قال عبید الله بن یحیی رحمه الله وحدثني عن مالک عن یحیی ابن - 00:04:02

سعید عن سلیمان ابن یسار ان رسول الله صلی الله علیه وسلم كان يرفع يديه في الصلاة. قال عبید الله رحمه الله وحدثني عن مالک من آما عن یحیی بن سعید. یحیی بن سعید الانصاری - 00:04:17

القاضي ان توفی سنة خمسين واربعين ومئة ها عن سلیمان ابن یسار عن سلیمان ابن یسار الھلائی مولی ام المؤمنین میمونة اه رضی

الله عنها احد الثقات الائمة من المدحبيين تقدمت ترجمته مارا - 00:04:34

فمات سنة سبعين ومئة نعم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يرفع يديه في الصلاة هذا ايضاً مرسل ان سليمان ابن يسار تابعي يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم فهو مرسل. لكن لا يضر ارساله لانه معناه ثابت بالاسانيد المتصلة - 00:04:52

التي في الصحاح اه منها ما ذكرنا لكم من حديث ما لك بن الحويت ومنها ما ذكرنا لكم من حديث ابن عمر وهو مروي في الموطأ ايضاً وهذا عام ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يرفع يديه في الصلاة هذا لا يبين المواضع التي كان النبي صلى الله عليه وسلم يرفع فيها يديه - 00:05:10

وقد بين ذلك الحديث الذي رواه الامام مالك هنا عن ابن عمر وبين ذلك حديث مالك بن حويت انه كان يرفع يديه عند تكبيرة الاحرام ويرفع يديه عند الركوع وعند الرفع من الركوع وعند القيام من التشهد الاوسط. نعم - 00:05:28

قال عبيد الله بن يحيى رحمه الله وحدثني عن مالك عن شهاب عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ان ابا هريرة رضي الله عنه كان يصلي لهم فيكبروا كل ما خفض ورفع. فاذا انصرف قال والله اني لأشبهاكم بصلات رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:05:43  
قال عبيد الله رحمه الله وحدثني يحيى عن مالك عن شهاب من توفي سنة اربع وعشرين ومئة عن عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهري القرشي - 00:06:01

احد الفقهاء السبعة في قول احد الفقهاء السبعة في قول سبقت ترجمته مارا متى سنة اربع وتسعين ها ان ابا هريرة رضي الله عنه كان يصلي لهم فيكبروا كلما خفض ورفع. هذا ايضاً - 00:06:21

اما يربده الامام ما لك رحمه الله ليبيين ان التكبير في كل خفض ورفع المسألة التي اه ذكرت لكم ابو هريرة كان يكبر كلما خفض ورفع. زيد. فإذا انصرف قال - 00:06:42

والله اني لأشبهاكم بصلات رسول الله صلى الله عليه وسلم. والله اني لأشبهاكم بصلات رسول الله صلى الله عليه وسلم مع الكلام. الكلام فيه حذفنا اني لأشبهاكم بصلاتي فعلى التفضيل هذا هنا في هذا في مثل هذا السياق لابد ان يتلوه - 00:06:57  
مصدر لابد اني لأشبهاكم صلاة بصلات رسول الله صلى الله عليه وسلم فالابد ولكن محذوف يعني للعلم به اه الرواية ذكر من صلاة ابي هريرة التكبير فقط وهذا لماذا ذكر هذا فقط؟ ليبيين ان هذا هو الوجه المقصود بالشبه - 00:07:17

ما وجه الشبه عندما يقول ابو هريرة رضي الله عنه والله اني لأشبهاكم بصلاتي في ماذا في هذا التكبير في كل خفض ورفع. ولهذا خصه الرواية بالذكر ليبيين ان هذا هو وجه الشبه المقصود. وهذا - 00:07:42

يعني يرجع الى ما ذكرناه لكم الحديث الذي رواه سعيد بن سمعان لما اتهم ابو هريرة في مسجدبني زريق وقال لهم ثلاث تركهن كان النبي صلى الله عليه وسلم يعمل بهن تركهن الناس - 00:07:56

وكان يكبر في كل خفض ورفع. نعم. قال عبيد الله بن يحيى رحمه الله وحدثني عن ما لك عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله ان عبد الله بن عمر رضي الله عنه - 00:08:08

ما كان يكبر في الصلاة كلما خفض ورفع. هذا مثله ايضاً حدثني قال عبيد الله وحدثني يحيى عن مالك آآ عنه عن ابن شهاب عن سالم سليم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب - 00:08:18

رضي الله عنهم ماتوفي سنة اه ستين وقيل سبعين ومئة اه ان عبد الله ابن عمر رضي الله عنهم كانوا يكبر في الصلاة كلما خفض ورفع. وانتم ترون هذه الكترة التي - 00:08:35

المسألة واحدة وهي التكبير في كل خفض ورفع انتم دائماً انتبهوا الى مسألة وهي عندما يكثر الامام مالك رحمه الله من حشد الادلة على المسألة كل واحدة من المرفوع والموقوف والمقطوع - 00:08:51

ليبيين مذهبه وعندما نقول مذهب الامام مالك نقصد بذلك مذهب اهل المدينة. فان مالكا مذهبه هو مذهب اي مدينة ولينماز بذلك مذهب اهل المدينة عن عن غيره من ذكرت لكم انهم كانوا لا - 00:09:06

يرون التكبير في كل خفض ورفع نعم قال عبيد الله بن يحيى رحمه الله وحدثني يحيى عن مالك عن نافع ان عبد الله بن عمر رضي

الله عنهمَا كان اذا افتتح الصلاة رفع يديه حذو منكبيه واذا - 00:09:24

رفع رأسه من الركوع رفعهما دون ذلك قال عبيد الله رحمه الله وحدثني يحيى عن مالك عن نافع توفي سنة سبع عشرة ومئة مات فيه دينما تسلو هاد السؤال احسنت في الاسكندرية - 00:09:37

اه عن ابن عمر ان عبد الله ابن عمر رضي الله عنهمَا كان اذا افتتح الصلاة رفع يديه حذو منكبيه واذا رفع رأسه من الركوع رفعهما دون ذلك الان نافع بن عمر آنافع مولى بن عمر - 00:09:58

يصف رفع اليدين من مولاه ابن عمر فقال كان اذا آآ افتتح الصلاة رفع يديه حذو منكبيه واذا قام من الركوع رفعهما دون ذلك يعني انزل من ان يحاذى بهما منكبيه - 00:10:14

هذا روایة نافع ثالث انتم تعرفون ان سالموا ونافعا هم آآ اتخان الناس واضبط الناس لاحوال ابن عمر. هذاك ابنه وهذا مولاه فهم كانوا اذن الناس له والطقوهم به ولكن عندما يختلفان الناس تقدم سالموا على نافع وهذه من المسائل التي اختلف فيها الابن والمولى - 00:10:37

فقدموها روایة الابن تلم نقل عن ابن عمر انه كان لا يفرق بين في رفع اليدين بين تكبيرة الاحرام او الركوع او الرفع منه يعني ما لم يكن يراعي هذا الذي زعم نافع انه كان يراعيه وهذا هو المنشور لم يثبت عن النبي - 00:11:06

صلى الله عليه وسلم انه كان اذا رفع يديه عند تكبيرة الاحرام رفعهما حذو منكبيه واذا قام من الركوع رفعهما دون ذلك انما المشهور ان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:11:27

كان اما يرفع يديه الى ان يبلغ بهما منكبيه او شحمة اذنيه هذا هو المنشور من غير تفصيل كان يفعل كذا في كذا وكان يفعل كذا في كذا وهنا فقهاء - 00:11:39

يعني الاثار فيها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يرفع يديه حتى يحاذى بهما منكبيه وبعض الاثار فيها انه كان يرفع يديه صلى الله عليه وسلم حتى يحاذى بهما اذنيه - 00:11:52

الفقهاء يرجحون منهم من يرجح ان البلوغ باليدين حذو المنكبين ومنهم من يرجح البلوغ بهما حذو الاذنين الباقي ابو الويلد رحمة الله عليه قال ويعني ارتقى سورة يجمع فيها الحديثين - 00:12:09

فقال ان اسفل الكف مما يحاذى الملك فاذا كان اسفل الكف يحاذى المنكب فان اطراف الاصابع تحاذى الاذنين وهذا جمع لا بأس به وان كنا نرى ان مثل هذا يصنع فيه المصلي ما يشاء هذا من ان شاء حاد اذنيه وان شاء - 00:12:30

من كبيره شاء احد اذنيه وهذه المسألة هكا المسائل الاخرى فيها افراط وتفريط يعني انتم ترون ان الامور التي يذكرها الفقهاء يذكرونها سهلة عندما قال ابن جزري في منظومته في التجويد هذه المقدمة - 00:12:50

اه مبينا احوال التجويد عندما يقول لك آآ باللطف في النطق بلا تعسف كانت كلمة باللطف هذه هو ذكرها في القراءة نحن نسحبها ونطردها في كل احوال العبادات كل احوال العبادة تكون على السهولة على اللطف على اليسر - 00:13:12

لماذا قلت انا اما افراط واما تفريط؟ لأن تجد يعني وان كان الباعث على ذلك في الجهة انا الان اتحدث عن الافراط الغالب ان الباعث على الافراط هو الحرص على التمسك بالسنة - 00:13:37

لكن هذا التمسك بالسنة احيانا قد يصير المرء بأنه نوع من بأنه الله يعني ترى الإنسان بعض الأناسي اش يدير بالمسطرة خصها تجي فاحترام متبقاً يخرج عن اللطف ولا اذا يجي احداً الاذنين هذه حذاء الاذنين - 00:13:53

تديير هاه خصو يجبد ودنيه لهنايا باش يتتأكد ان صبعو را مور ودنو لا خرجنـا من اللطف هذا كلـو مبني يعني المحاذاة تحصل بادنى سبب والتفرط اخر الى كبرت يعني - 00:14:15

كبير اقل ما يطلق عليه اسم رفع اليدين وفي ذلك طبعاً الحسنة بين السيئتين والسنة بين الجافي عنها والغالـي فيها قال عبيد الله بن يحيى رحـمه الله وحدثـني عن مالـك عن أبي نعـيم وهـب بن كيسـان - 00:14:35

عن جابر بن عبد الله انه كان يعلمـهم التكبـير في الصلاة. قال فـكان يأـمرنا نـكبـر كلـما خـفـضـنا ورـفـعـنا قال وـحدـثـني عن مـالـك عن أبي نـعـيم

آآ ايوة عن ابي نعيم وهي بن كيسان - 00:14:54

المدنى المعلم ثقة اه متوفى سنة سبعين وعشرين ومئة عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام  
بانصاري صاحب مشهور تقدمت ترجمته هاد سنة - 00:15:13

سبعين وسبعين وقيل ست وسبعين وقيل خمس وسبعين انه كان يعلمهم التكبير في الصلاة. قال فكان يأمرنا نكبر كلما خضنا ورفعنا. وهذا من جنس ما تقدم. نعم قال عبيد الله بن يحيى رحمه الله وحدثني عن مالك عن ابن شهاب انه كان يقول اذا ادرك الرجل الركعة فكبّر تكبيرة واحدة اجزاءٌ عن تلك التكبيرة - 00:15:33

قال وحدثني يحيى عن مالك عن ابن شهاب انه كان يقول اذا ادرك الانسان تكبيرة مع الامام اجزأته تلك التكبيرة عن تكبيرة الركوع عن تكبيرة يعني اكتفى بتلك التكبيرة. اجزاءٌ عن تلك التكبيرة - 00:15:57

اولاً بماذا يكون ادراك الإمام انما يكون الادراك ادراك الركعة مع الامام متى يقال ان فلانا ادرك الركعة مع الامام بان يركعه قبل ان يرفع الامام وهذه مهمة لأن يعني كثير من الناس يهمل هذا يجب ان تدركه ان ترکع - 00:16:18  
قبل ان يرفعه يقال انك ادرك والزهري رحمه الله كان له مذهب معروف الزهري يقول اذا ادرك الامام راكعا فكبّر اجزأته تلك التكبيرة ولم يبين الزهري يعني ما الذي قصد هذا المسبوق بتلك التكبيرة - 00:16:46

ما قام الذي قصد بها تكبيرة الإحرام جاو وجد الامام راكعا فكبّر وركع وهو ينوي ان تلك تكبيرة الركوع ما معنى هذا الكلام لم يكبّر الإحرام - 00:17:16

وتكبيرة الإحرام هل تصح صلاة بدونها عندنا وعند الجمهور عند الزهري تصح الزهري كان له مذهب معروف وهو انه كان لا يرى وجوب تكبيرة الإحرام وهذا قول شاذ حتى قال ابن منذر رحمه الله لم يقل بان تكبيرة الإحرام سنة غير الزهري - 00:17:32  
وهذا طبعاً مذهب مطروح لذلك سيقول الامام ما لك وذلك اذا قصد تكبير بهاد تكبيرة الافتتاح يعني هذا لا يدل عليه كلام الزوري وإنما هذا مالك يبين مذهبه. وهو مذهب الجمهور هو الصحيح. الذي لا معدل عنه - 00:17:57

اذا قصد بتلك الانجا المسبوق فوجد الامام راكعا فكبّر وركع المفروض في مثل هذه السورة ان يكون ماذا يدخل فيجد الامام راكعا يجب ان يكبّر قائما تكبيرة الإحرام ثم يكبّر تكبيرة الركوع - 00:18:18

هذا هو الكمال هو هذا. لكن اذا كبر وركع من غير ان يكبّر مرة اخرى ثم سألنا ماذا نويت بتلك التكبيرة قال نويت بها تكبيرة الإحرام فنقول له اجزاءٌ تكبيرة الإحرام عن تكبيرة الركوع كما قال الامام مالك - 00:18:36

لماذا اجزأته؟ لأن تبقى لنا ان تكبيرات الانتقال سنة وليس اه وليس من واجبات الصلاة. اما اذا قال قصدت بها تكبيرة الركوع معناه ان هذا لم يدخل في الصلاة اصلا فعليه ان - 00:18:57

ان يستأنف الصلاة يعني يعيدها. ونحن عندما نقول اه يكبّر قلنا الثمام ان يكبّر تكبيرة الإحرام لانها ركن فرض والفرض ايضا القيام لتكبيرة الإحرام تكبيرة الإحرام تعليقاً بها فرضان قولها - 00:19:13

والقيام لها قد ذهب بعض المالكيّة الى انه يجزئ قد يجزئ اه تكبيرة الإحرام اذا يعني وهو راكع او يكاد ولكن هذا قول وان آآ ان كان هذا القائد استوحاه من بعد قول الامام مالك في المدونة لكنه قول مردود عند المالكيّة - 00:19:36

اش تيقول بن عاشر فرائض الصلاة اثني عشرة ها؟ ست عشرة داك البشار. هم. فرائض الصلاة ستة عشرة تورطها اربعة مفتقرة لها تكبيرة الإحرام والقيام لها ونية لا تراهم الى اخره - 00:20:04

قال يحيى رحمه الله وسئل مالك عن رجل دخل مع الامام فensi تكبيرة الافتتاح وتكبيرة الركوع حتى صلى ركعة. ثم ذكر انه لم يكن تكبيرة الافتتاح ولا عند الركوع. وكبّر في الركعة الثانية - 00:20:25

قال يبتدأ صلاته احب اليه الامام مالك رحمه الله عن مصل دخل في صلاته مع امامه فensi تكبيرة الإحرام وركع امامه فensi تكبيرة الركوع حقاًانا لا اتصور مثل هذا - 00:20:40

ولكن بما ان الامام قد سئل عنه لعله حصل عندهم. والا انا فلا اتصور اصلا يعني كيف يمكن هذا؟ ان دخل الصلاة وقف جاو وقف

والناس ركعوا وتحنا وساكتين يعني هادي على كل حال نحن نتحدث لانها قد - 00:21:02  
قد تصادفكم فإن صادفكم عرفتم ما تصنعون لها ها فنسي تكبيرة الافتتاح وتكبيرة الرکوع حتى صلی رکعة. ثم ذكر انه لم يكن كبر تكبيرة الافتتاح ولا عند الرکوع. وكبر في الرکعة - 00:21:22

الثانية. الان لما قام الى الرکعة الثانية حينئذ تذكر فکبر زید قال يبتدأ صلاته احب الي هذه الجملة يمكن ان تحمل على محملين - 00:21:39

على المحمل الأول على ظاهرها ان الاحب عند الامام مالك وان الافضل لذلك المصلي ان يعيده تلك الصلاة. لماذا انه لم يكبر تكبيرة الاحرام اصلا ولكن اذا لم يعد ما ما معنى هذا - 00:22:02  
ان صلاته اجزاء صحت لأن الإمام يجي يقول احب الي يبتدأ صلاته احب الي وان كان الامام ما لك يرى ان تكبيرة الاحرام ركن فرض نعم ولكن هناك اصل من الاصول عند المالكية - 00:22:21

هو مراعاة الخلاف انتم تذكرون لما كنا نتحدث انواع المياه في الطهارة وقلنا ان الراجح ان المشهور عند المالكية وهو الراجح من اقوال اهل العلم ان الماء لا يتغير الماء ان الماء الطهور لا يتغير - 00:22:38

لا يخرجوا عن طهوريته الا اذا تغير او صافه ياك ومع ذلك قلنا ان المالكية يقولون ان الماء القليل دون القلتين اذا وقعت فيه نجاسة ولم تغير شيئا من او صافه ما حكم استعماله - 00:22:56

مكروه وكره ما استعمل في رفع الحدث كما قليل لم يغيروا الخبر لماذا يا ابا عبد الله لماذا تقول مكروه؟ وانت وهو لم لم يتغير يعني على مذهبك يجب ان تقول هو مباح فلماذا تكرهه - 00:23:14

فهمتو الكلام لمن يكرهه يراعي خلاف من خالفهم العلماء لان بعض العلماء يرى ان الماء القليل الذي لم يبلغ قلتين اذا وقعت فيه نجاسة ولم تغير شيئا او صافيه قد - 00:23:32

تنجس وهذا قول الحنابلة والشافعية بذر مراعاة لقولهم قال في ذلك الماء قولا وسطا وهو الكراهة هذا هو ما يسمى مراعاة الخلاف.  
الآن الإمام مالك عندما قال يبتدأ صلاته احب اليه. ماذا راعي - 00:23:46

طاح قول الزهري الذي يقول ان تكبيرة الاحرام ليست واجبة. فراعي قوله وقال يبتدأ صلاته احب اليه. هذا محمل فالمحمل الآخر وهو اوجه عندي لان كثيرا من العلماء يقولون اذا كان الامام مالك راعي في هذا الموضوع بالذات - 00:24:04  
راعي قول الزوري فقد راعي خلافا لا ينبغي مراعاته لأنه ليس خلافا قويا هذا قول شاذ مصادم للأحاديث مصادم لقول جماهير العلماء فمثل هذا لا ينبغي مراعاته ثم انا هنا افتح - 00:24:23

توصيني صغيرين سرعان ما اسدھما هذه مراعاة الخلاف ماذا يقول الشاطبي شاطب للناس الان يعني اتسع في الإفتاء باجتهادات بما كان لا يتسع هو نفسه في الإفتاء به قال ومراعاة الخلاف ليست لنا - 00:24:38

ماشي شي واحد شي نهار يقولك لا انا را هاد المسألة هي فيها كدا ولكن انا را تراعي الخلاف وتندير هاكا انت ما تراعي خلاف ما هضر معاك تا واحد ما قال لك تا واحد تا حاجة - 00:25:02

يقول الشاطبي ومراعاة الخلاف ليس لنا هذا هو هو الشاطبي تيقول ليست لنا يعني هنا راه كاعما داخلين كاع في الہضرة على الشاطبي ولا معه ولا شي حاجة باش تفتتنا هاد القضية هادي - 00:25:11

انما ذلك للائمة المجتهدین کمالک ونحوه. هكذا يقول الشاطبي المحمل الثاني وهو عندي اوجه ان الامام مالك استعملوا احب في موضع الواجب يعني ليست هذه الجملة على ظاهرها عندما يقول الامام مالك يبتدأ صلاته احب الي - 00:25:23

احيانا قد يستعمل هذه الكلمة احب الي في موضع الوجوب لا في موضع الاستحباب والافضلية. في الموضع الوجوب الذي لا يسوغ فيه غيره وهذا من من طلع المظلولات المذكور فيها من طلع المظلولات التي ذكر فيها الاسماعة عن مالك - 00:25:49

سيجد من هذا اه لن اقول كثير ولكنه ليس بقليل البيان والتحصيل نوادر الزيادات بعض المواقع في الموطن مثلا الامام ما لك في المدونة آآ قال ولا ارى الوضوء بالأنبذة - 00:26:10

ولا ارى الوضوء بشيء من الانبذة ولا الماء مashi قال ما قالش المخلوط ولكن هذا معنى الكلمة المخلوط بالعسل التيمم احب الى من ذلك التيمم هو المتعين اذا كان الامام ما لك لا يرى جواز الوضوء من بالانبذة يعني - 00:26:33

بالماء بالظاهر الخارج عن نصف الماء قال اتاي مثلا طبعا اتاي مashi نبيذ انا غي ذكرت ليكم نبيذ نبيذ بحال هو نوع من الخمر كان يتسامح فيها. كان بعض العلماء من الحنفية مثلا لا يرونها خمرا - 00:27:00

فكأنوا ينتبذون ويشربون. ولذلك لما دخل ادخل الزمخشري هذا في رؤية معروفة. اذا سألوا عن مذهبى لم ابح به واكتمه كتمانه لي اسلم فان حنفيا قلت قالوا باني ابيح وهو الشراب المحرم - 00:27:17

طيلة هو هاد النبيل كانوا لا نحن لا نقول معاذ الله ان ان نقول ان الحنفية يبيحون الخمر معاذ الله انما كان كانوا يرون ان هذا النبيذ هذا النبيذ ليس بالخمر التي حرمت - 00:27:36

فكأنوا يجيزونه فسائل وبعضهم بعض العلماء كان كانوا يرون ان جواز الوضوء بالنبيذ لأنه ظاهر اشناهو النبي؟ تمر الماء فكذا طاير فكانوا يجizzون الوضوء به ومالك عن ذلك فقال لا ارى الوضوء بشيء من الانبذة ولا الماء بالعسل - 00:27:51

والتييم احب الي من ذلك طبعا لما نحن عندما يتتساعل عن النبيذ الفرض انه لا ماء اذا وجد الماء لا يتتساعل عن النبي لا ماء ولا تجيز الوضوء بهذا اش بقى - 00:28:16

هو المتعين فكيف يقول التيمم احب اليه التيمم هو الواجب لا يجزئه شيء سواه. اذا هذا تعبير بالأحبية عن عن الفرض عن الواجب الذي لا يسوغ سواه فكذلك هنا يبتدأ صلاته احب اليه يعني يجب عليه ان يبتدأ صلاته - 00:28:32

والحاصل ان كل من كبر نسي تكبيرة الاحرام يعني التلخيصا لكلام الامام مالك رحمه الله كل من نسي تكبيرة الاحرام فتذكرة اثناء الصلاة فانه يكبر الاحرام ويعد الصلاة لماذا؟ لأن من نسي تكبيرة الاحرام لم يدخل في الصلاة اصلا. وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وتحريمها التكبير. فهو لم يحرم اصلا ولم يدخل - 00:28:53

وهنا مسألة عندما يقول الامام مالك رحمه الله يبتدأ صلاته احب اليه الوجه في العربية ان يقال ان يبتدأ صلاته احب اليه هذا هو هذا هو المنفي ان يقال ان يبتدأ صلاته ليكون ان - 00:29:19

والفعل ليكون الان والفعل المضارع بعدها في تأويل مصدر تقديره ابتدأه الصلاة احب اليه ويكون الابتداء هو هو الخبر هل هو المبتدأ؟ واحب خبر. كما يقال في قول الله تعالى وان تصوموا خير لكم - 00:29:39

ها انحف نصب تصوم منصوب عالمة النصب حرف النون لانه من اسماء الافعال الخمسة والواو في محل رفع فاعل والمصدر المؤول من ان والفعل والجملة في محل رفع الخبر في محل رفع مبتدأ تقديره - 00:29:58

وصومكم خير لكم وخیر الخبر اذا هذا الوجه لكن العرب احيانا قد تحذف ان وتترفع الفعل المضارع مثل ذلك قول الله تعالى قل افغير الله تأمروني اعبدوا ايها الجاهلون يعني - 00:30:17

قل افغير الله تأمروني ان اعبد. تأمروني ان اعبد زالت النون وقال ربنا قل افغير الله تأمروني اعبد ايها الجاهلين. فحذفت النون ورفع الفعل المضارع. ومثل ذلك قول طرفة في معلقته - 00:30:39

الا ايها هذا الزاجر احضر الوجع وان اشهد الذاتي هل انت مخرجني؟ هذا على روایة من الروایات والا فقد روی احضر الوجع ومن ذلك ايضا اه قول العرب في المثل المشهور تسمع بالمعيبي خير من ان تراه - 00:30:57

الوجه ان تسمع بالمعايذين ليكون التقدير سماعا بالمعيدي هو المنسوب الى ما عد المعيدي تصغير المعدي والممعدي هو المنسوب الى ما عد واش ما عد قبيلة عربية مشهورة ما عدناس عدنان - 00:31:18

مم اه يعني فهمتو المثل فهمتوش واحا غادي احدثكم عنه بعد ان ننتهي من من اه من كلام الامام ما لك اذا يبتدأ صلاته احب الي؟ قلنا الوجه ان يقال انا ولكن العرب قد تحذف ان وتترك الفعل المضارع - 00:31:37

وقد يقال هناك محمل اخر يقال يبتدأ صلاته احب اليه هذا يكون جملة تكون جملة خبرية ولكن المراد بها الانشاء المراد بها الطلب كما في قول ربنا سبحانه والوالدات يرضعن اولادهن حولين كاملين. هذا فعل مضارع - 00:32:00

جملة خيرية ولكن المقصود بها امر الواردات بارضاع الابناء على وجه او وجه التفسير فمعنى الكلام حينئذ تقدير الكلام ليبتدى صلاته ذلك احب اليه المثل الذي ذكرت لكم تسمع بالمعايدي خير من ان تراه - 00:32:18

اه معناه ويقال في الرجل الذي يكون له صيت وله ذكر ولم ترى ولم تكن رأيته من قبل اللي تسمع به فإذا رأيته ازدريته تحامته عينك منين كتشوف هدا هو فلان - 00:32:40

حسنا تشوفو اسمعوا ان ترى انا اذكر جدتي رحمة الله عليها كان لي صديق بنبيتو الزحاف وهو طويل فمرة اه كت الى الحج وكان هو سيدذهب معي وجدتي رحمة الله عليها ذهبت معنا لتدعوني في المطار - 00:33:13

وتتسمع هي الزحاف الزحاف تتنظر على الأقل قصير ولا تفت طويل هذا هو الزحاف بالمعادي طبعا هذا ماشي خير ان ترى وهذا مثل اول من ارسله مثلا فيما يزعمون هو النعمان بن المنذر الملك المشهور - 00:33:38

وذلك ان قد العرب اسمه ضمرة بن ضمرة كان فاتكا شجاعا وكان يغير على اطراف النعمان بن المنذر يأخذ جماله وابله ومواشيه وطلبه النعمان بن المنذر بكل وجه فلم يقدر عليه - 00:34:02

فلما غلبه ولم يقدر عليه امنه وجعل له الف ناقة اذا دخل في طاعته ايوا الفناقة داكشي نيت اللي غادي يكريسيه فديك المدة كلها غادي يعطيه ليه حلال حسن ليه - 00:34:21

فاتاه فلما رآه اتي هو يدير هادشي كلهم فقال له تسمع بالمعيب وانتبهوا الى التصغير الرويجل ماشي دابا عدي في موعدي خير من ان تراه فائف ضمرة بن ضمرة وقال ابيت اللعن وتلك كانت تحية الملوك في الجahلة يقولون له ابيت اللعن. معنى ما معنى ابيت اللعن - 00:34:36

يعني ابيت ان تأتي ما تلعن من اجله قال وابيت اللعن ان الرجال لا تکال بالقفزان وفزان لمکیال تقولي تقول الكيلو قفزان جمع قفيز ان الرجال لا توكل بالقفزان ولا توزن بالمیزان - 00:35:03

وليس بمسوك يستقى فيها المسك جموع ماسك هو بحال القربة هاديك لو لو كانت الرجال تکال بالقفزان ايقولك نتا شحال فيك خمسين قفيز؟ اه نتا حسن من مور ربعين قفز شحال فيك نتا في المیزان؟ تلاتين کيلو ها هو نتا احسن من الجوع - 00:35:28  
ولكن الرجال ليس كذلك قال هو انما المرء باصغريه قلبه ولسانه اذا قال قال بلسان وادا صال بجنان قاله النعمان صدق وبحق سودك قومه فهل لك علم بالامر والولوج فيها - 00:35:45

قال له تمرة والله اني لا برم منها المسحول وانقض منها المفتول واحيلها حتى تحول ثم انظر الى ما تؤول وليس لها بصاحب من لا ينظر في العوام فقال له النعمان ابن منذر - 00:36:10

فما العجز الظاهر والفقر الحاضر وقال العجز الظاهر الشاب القليل الحيلة التبوع للحليلة يسمع قولها ويحوم حولها اذا غضبت ترضاها وادا رضيت فداتها فذاك الذي لا كان ولا ولد النساء مثله - 00:36:31

العيالت ديال ديك الوقت نهضرو على حد دابا واما الفقر الحاضر فالذى لا تشبع نفسه ولو كان من ذهب حلسه فقاله النعمان فما السوءة السوءة والداء العيء قال السوءة السوءاء - 00:37:03

المرأة السليطة الصخابة الوثابة تعجب من غير عجب وتغضب من فزوجها فحليلها لا ينعم بالله ولا تحسن حاله فراح الله منها بعلها ولا متع بها اهلها واما الداء العيء - 00:37:29

فجار السوء اذا اذا غبت عنه تذكر ليكم اذا ادرته سبعك اذا قاولته بهتك اذا غبت عنه ظلمك اذا سكت عنه ظلمك فقال له النعمان انت انت قال كلمة ضمير منفصل مكرر مرتين انت انت - 00:37:53

ولكن تحوي ما لا تحويه الجمل الطوال من معاني تا كذا كذا طفاه وقربيه وادنى مجلسه وصار هذا مثلا اسمعوا بالمعايدي خير من ان ترى. دخل كثير عزة على عبد الملك بن مروان - 00:38:21

وكتير عز ملأ الدنيا شعرا عزامات عزى وهي كذا كذا الى اخره دخل عند عبد الملك مروان قال انت كثير عزة مكان شي خويب ولا شي حاجة انت كسير عزة - 00:38:39

قال نعم يا امير المؤمنين تسمع بالمعايدي خير من ان ترى فقال كثيير يا امير المؤمنين كل عند اهله شامخ البناء رحب الفناء عاري  
السناء ثم انشأ يقول ترى الرجل النحيف فتزدريه - [00:38:55](#)

وفي اثوابه اسد هصور ويعجبك الطريق اذا تراه. الطريق هو ذو الهيئة ويعجبك الطريق اذا تراه ويختلف ظنك الرجل الترير بفات الطير  
اطولها رقابا بلا رج بفات الطير اطولها رقابا ولم تطل البزاة ولا الصدور - [00:39:19](#)

خشاش خشاش الارض اكثراها فراخا وام الصقر مقلة نزور ولد غير واحد وليني صقر وقد عظم البعير بغير لب فلم يستغف بالعظم  
البعير ينوخ ثم يضرب بالهراوة فلا عرف لديه ولا نكير - [00:39:46](#)

فما عظم فما عظم الرجال لهم بزين ولكن زينهم كرم وخير ولو سها مع الامام عن تكبيرة الافتتاح وكبر في الركوع الاول رأيت ذلك  
مجزيها عنه اذا نوى بها تكبيرة الافتتاح - [00:40:14](#)

ولو سها عن تكبيرة الاحرام ثم كبر في رکوعه الأول ونوى بذلك تكبيرة الاحرام كان ذلك مجزوئا عنه. وقول الإمام مالك هنا في الرکوع  
الأول هذا لا مفهوم له. لو فعل ذلك - [00:40:32](#)

في رکوعه الثاني كان مجزوئا عنه ولو فعله في كل رکوع كان مجزوينا عنه. نعم. قال مالك رحمه الله في الذي يصلني لنفسه فنسى  
تکملة الافتتاح انه يستأنف صلاته. الذي يصلني لنفسه فنسى تکبيرة الافتتاح - [00:40:47](#)

قال الإمام مالك انه يستأنف صلاتها اي ينشئها او لماذا لم يدخل فيها اصلا لأن تكبيرة الاحرام هي مفتاح الصلاة وتحريمها نعم وقال  
رحمه الله في امام ينسى تكبيرة الافتتاح حتى يفرغ من صلاته - [00:41:02](#)

قال ارى ان يعيدها ويعيدها ايضا من صلى معه - [00:41:21](#)  
قال ارى ان يعيدها ويعيدها ايضا من صلى معه - [00:41:21](#)

لماذا؟ لأن القاعدة كما نقول لكم كل ما ابطل صلاة الإمام فإنه يبطل صلاة المأموم لماذا؟ لارتباط صلاة المأموم بصلاة امامه هذه  
القاعدة يستثنى من ذلك بعض الصور قد اوصلها ميارة الى احدى عشرة سورة ونظمها في ابيات قد ذكرنا لكم بعضها مرة - [00:41:40](#)

ولكن هادي القاعدة الأصل ان كلما ثلات بطلت عن الإمام بطلت على من اقتدى به وان قال المأموم لا ولكن انا رأينا كبرت تكبيرة  
الاحرام وان وكل ما على الإمام قد بطل ابطل على مأمومه ولو فعل - [00:42:01](#)

والى مجلس اخر سبحانك اللهم - [00:42:21](#)